

## إلى السيد وزير العدل

تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

حرمان سيدة مطلقة من مستحققاتها منذ أكثر من 14 شهرا بسبب شروط تعجيزية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،

لم تتوصل السيدة مينة أعلولال، رغم مرور أكثر من 14 شهرا على تطليقها، بمستحققات الطلاق المودع من طرف طليقها السيد عبد المولى عيوشي الذي سبق أن أودعه بصندوق المحكمة الابتدائية بمدينة اليوسفية بناء على الإذن الصادر عنها بتاريخ 2018/10/08 بحجة أن "المحكمة لا تتوفر على عنوان زوجها السابق من أجل إخباره بأنها ستسلم هذه السيدة مستحققاتها" (!!)

علما أن هذا الزوج قام ببيع منزله، مباشرة بعد اتخاذه لقرار الطلاق، الذي كان يسكنه مع زوجته (رقم 93، حي الأمل البوغاز بمدينة اليوسفية) بكل أثاثه ورحل، وأصبح عنوانه مجهولا. وقد قامت هذه السيدة بمد المحكمة، عن طريق محاميتها، بعنوان أخيه الذي ما زال يسكن بمدينة اليوسفية. كما أنه بإمكان المحكمة الوصول إليه باعتبار أنه متقاعد في المجمع الشريف للفوسفاط بمدينة اليوسفية، يحصل على تقاعده نهاية كل شهر بإحدى الأبنك المغربية.

وللإشارة فقد تقدم السيد عبد المولى عيوشي بطلب تطليق زوجته منه للشقاق بقسم قضاء الأسرة بالمحكمة الابتدائية بمدينة اليوسفية يوم 2018/08/27 بعد أكثر من 31 شهر من الزواج. وقد حكمت المحكمة، بتاريخ 2018/11/26، بتطليق زوجته من عصمتة طليقة بائنة للشقاق و حدد مستحققات المطلقة في 20.000 درهم (18.000 درهم للمتعة، و 2.000 درهم لسكنائها أثناء العدة) (ملف عدد: 18/303، حكم عدد 485)، تستخلص من المبلغ المودع من طرف الزوج بصندوق هذه المحكمة، مع النفاذ المعجل بخصوص تكاليف سكنها.

لذا فإنني أسألكم السيد الوزير المحترم :

- متى ستعمل الوزارة على تمكين هذه السيدة المطلقة من مستحققاتها دون شروط تعجيزية؟
- متى سيتم إلغاء مثل هذه الشروط التعجيزية المهيمنة للمرأة التي ما زالت تفرضها بعض المحاكم دون غيرها ؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

